يحتمل ان تكون انصارية حالفت مهاجريا او تزوجته او بالعكس
واختلف في اسمها كما مر في الجمعة قال في الفتح واغرب الكرماني فنقل
عن عمران اسم المرأة مينا وهو وهم وانما قيل ذلك في اسم النجار انتهى وكان
لها غلام نجار اسمه باقوم وقيل غير ذلك قال لها مري عبدك ولابي ذر
فقال مري باسقاط لها واثباتها لغير القابسي الى القاف فليعمل لنا اعواد المنبر
اي ليعمل لنا شيئا في اعواد من نجر دستونية ويخط يكون منها منبرا فامرت
عبدها بذلك فذهب فقطع من الطرفا التي بالغابة فصنع له اي للنبي صلى الله
عليه وسلم منبرا فلما قضاه اي صنعه واحكمه ارسلت الى النبي صلى الله عليه
وسلم انه اي عبدها قد قضاه اي المنبر قال صلى الله عليه وسلم
وسقط لغير ابي ذر صلى الله عليه وسلم لابي ذر ارسلي به اي المنبر الي وهمزة
ارسلي مفتوحة فجاوا به فاحتمله النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه حيث
ترون ومطابقته للترجمة لا تخفى والحديث سبق في كتاب الجمعة
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى ابو القاسم القرشي العامري
الاويسي قال حدثني بالافراد محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير الانصاري المدني
عن ابي حازم سلمة بن دينار عن عبد الله بن ابي قتادة الحارث السلمي بفتح السين
المهملة واللام الانصاري الخزرجي عن ابيه ابي قتادة رضي الله عنه
انه قال كنت يوما جالسا مع رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
في منزل في طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل امامنا
والقوم محرمون وانا غير محرم لانه لم يقصد نسكا او كان النبي صلى
الله عليه وسلم ارسله الى جهة ليكشف امر عدو فابصروا حمارا وحشيا
وانا مشغول اخصف نعلي بخاء معجمة ثم صاد مهملة مكسورة اي اخرزه
قال النووي وطرقها بخصفها اي ليس قاله البعض وكان نعله كانت
انخرقت والواو في قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم وفي والقوم
وفي

وفي وانا غير محرم وفي وانا مشغول كلها للحال فلم يؤذنوني به
اي بالحمار واحبوا لو اني ابصرته وفي الحج فبصر اصحابي بحمار وحش
فجعل بعضهم يضحك الى بعض فالتفت بالفاء وفي نسخة والتفت فابصرته
الحمار فقمت قال في المصابيح اسمه الجرادة كما رواه البخاري في الجهاد
فاسرجته ثم ركبت عليه ونسيت السوط والرمح فقلت لهم ناولوني
السوط والرمح فقالوا لا والله لا نعينك عليه بشيء اي لانهم محرمون
فغضبت فنزلت فاخذتهما السوط والرمح ثم ركبت فشددت على
الحمار فعقرته جرحته حتى مات ثم جئت به وقد مات فوقعوا فيه يأكلونه
ثم انهم شكوا في اكلهم اياه وهم حرم بضمتين فرحنا وخبأت العضد من الحمار
معي فادركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان تقدمنا فسألناه عن ذلك
فقال معكم منه شيء استفهام بحذف الاداة فقلت نعم فناولته العضد
فاكلها حتى نفدها بتشديد الفاء وبالدال المهملة اي افناها ولابي ذر
نفدها بكسر الفاء المخففة لكن رده ابن التين كما حكاه في الفتح وهو
اي والحال انه عليه السلام محرم قال محمد بن جعفر الراوي عن ابي حازم
فيما سبق فحدثني به بهذا الحديث زيد بن اسلم ابو اسامة ايضا عن عطاء بن يسار
بالسين المهملة ابي محمد الهلالي مولى ام المؤمنين ميمونة عن ابي قتادة
المذكور في السند بالسين المهملة في السند السابق عن النبي صلى الله
عليه وسلم وسقط قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم عند المستملي والحموي ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله معكم منه شيء فانه في معنى الاستيهاب من الاصحاب
وزاد في الحج كلوا واطعموني قال في الفتح ولعله انما اشار الى هذه الزيادة
وانما طلب عليه السلام ذلك منهم ليؤنسهم به ويرفع عنهم اللبس لتوقفهم
في جواز ذلك وقد سبق هذا الحديث في الحج في ابواب باب من استسقى
اي طلب من غيره ماء او لبنا ليشربه او غيره للانها طيبة به نفس المطلوب

Copyright © King Saud University